رابط المادة على منصة باحث

]5541 -2082[حكم الشك في عدد الرضعات، وهل يقدم قول المرضعة على غيرها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة ارظعت طفلة وكبرت هذه الطفلة وتزوجت. والسؤال ان المرأة قالت لا اعلم هل ارظعته؟ هل ارظعتها؟ الرظاعات المحرمة ام لا بينما اكدنا بعض النسوة انها ارضعتها تلك الرضعات المحرمة. فهل يثبت هذا الرضاع ام لا يثبت - 00:00:00

المرضعة مقدمة على غيرها لان هي صاحبة الشام فاذا كان عندها شك فانه لا يثبت الرضاع نعم - 00:00:25